

**منشور إدارة السياسات رقم (10/2014) : فترة استرداد حصيلة  
ال الصادرات المسموح بتصديرها عن طريق الدفع ضد المستندات(CAD)**

**التاريخ : 7/ ذو القعدة 1435هـ  
الموافق: 2/ سبتمبر 2014م**

**بنك السودان المركزي - الخرطوم  
الإدارة العامة للسياسات والبحوث والإحصاء  
منشور إدارة السياسات رقم (10/2014)**

**عنوان إلى كافة المصارف  
الموضوع: فترة استرداد حصيلة الصادرات المسموح بتصديرها  
عن طريق الدفع ضد المستندات(CAD)**

عملاً بسلطات محافظ بنك السودان المركزي بموجب المادة (20) من لائحة تنظيم التعامل بالنقد لسنة 2013م ، وبالإشارة إلى الفقرة (2) حصيلة الصادر - البند (أ)  
فترة استرداد حصيلة الصادر الواردة بالفصل الثاني من كتيب ضوابط وتوجيهات النقد الأجنبي للعام 2014 ، وبغرض تشجيع الصادرات السودانية وزيادة منافستها في الأسواق العالمية ، فقد تقرر تعديل الفقرة في البند (أ) المتعلقة بفترة استرداد حصيلة الصادرات المسموح بتصديرها عن طريق الدفع ضد المستندات (CAD) لتقرأ كالتالي:

**(أن يتم استرداد حصيلة الصادرات المسموح بتصديرها عن طريق الدفع ضد المستندات(CAD) ) بمجرد وصول مستندات الشحن للبنك المراسل بالخارج وبعد أقصى شهرين من تاريخ الشحن. )**

**يسري العمل بهذا المنشور اعتباراً من تاريخه مع ضرورة تعميمه على كافة فروعكم العاملة بالسودان.**

**ع/ بنك السودان المركزي**

**منى نصر الدين بشير  
منال عطا المولى عباس**

**إدارة السياسات  
الإدارة العامة للسياسات و البحوث والإحصاء**

